

قرار رقم (7) لسنة 2022  
بشأن إلغاء القرار رقم (46) لسنة 2021

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 بشأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية،
- والقرار رقم (46) لسنة 2021 بشأن وقف مزاولة أنشطة التأمين لشركة دار السلام للتأمين التكافلي،
- وقرار لجنة التظلمات بشأن التظلم رقم (2021/6) والصادر بتاريخ 2022/2/15 والمُخَطَّر لوحدة تنظيم التأمين بتاريخ 2022/2/17،
- وقرار اللجنة العليا للوحدة في اجتماعها رقم (3) لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/2/22،
- وبناء على ما تتضمنه المصلحة العامة.

قرر ما يلي:

مادة أولى

تنفيذ إلغاء القرار رقم (46) لسنة 2021 بشأن وقف مزاولة أنشطة التأمين لشركة دار السلام للتأمين التكافلي.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس اللجنة العليا  
محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ: 2022/02/22م